



## متطلبات إصدار شهادة حرية البيع لمنتجات التجميل المعدة للتصدير إلى خارج المملكة العربية السعودية

أولاً/ خطاب تغطية " طلب إصدار شهادة حرية بيع" مع ذكر اسم المنتج والبلد المراد التصدير له، والتعهد بأن المنتج مسوق في المملكة (مع إرفاق ما يثبت ذلك).  
ثانياً/ تسديد الرسوم عن طريق خدمة "سداد" ( ٢٠٠ ريال لكل منتج).  
ثالثاً/ معلومات خاصة بالمنتج، وتشمل:

- ١- الاسم.
- ٢- الشكل (مثل: كريم، مرهم، جل، شامبو...).
- ٣- حجم العبوة.
- ٤- قائمة المكونات (التركيب).
- ٥- مدة الصلاحية.
- ٦- ظروف التخزين.
- ٧- وصف للمنتج وأي معلومات مهمة.
- ٨- صورة واضحة وملونة للمنتج من جميع الجهات (Artwork) على أن تشمل العبوة الخارجية والنشرة الداخلية وبطاقة المنتج وفق ما يتم تسويقه.  
رابعاً/ صورة من خطاب التصنيف والصادر من الهيئة العامة للغذاء والدواء (يشير بأن المنتج تجميلي).
- خامساً/ معلومات خاصة بالمصنع والشركة المسوقة، وتشمل:
  - ١- اسم الشركة الصانعة وجنسيته (باللغتين العربية والانجليزية).
  - ٢- اسم الشركة المسوقة وجنسيته (باللغتين العربية والانجليزية).
  - ٣- صورة من ترخيص المصنع لدى الهيئة.
- سادساً/ اسم ورقم الشخص المسئول عن تقديم المنتج (لغرض التواصل والاستفسار في حال لزم ذلك).
- سابعاً/ قرص مضغوط (CD) يحوي جميع المعلومات والأوراق المقدمة.